



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبّع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة</p> <p>الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92</p> <p>الفاكس 023.41.18.76</p> <p>ح.ج.ب 68 élc 50-3200 الجزائر</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 00 300 060000201930048</p> <p>حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 003 00 060000014720242</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p> <p>النسخة الأصلية.....</p> <p>النسخة الأصلية وترجمتها.....</p>
	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	
	<p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p> <p>تزد عليها نفقات الارسال</p>	<p>1090,00 د.ج</p> <p>2180,00 د.ج</p>	

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

وزارة السكن والعمران والمدينة

**قرار مؤرخ في 13 رمضان عام 1442 الموافق 25 أبريل
سنة 2021، يحدد كيفيات التسجيل في الجدول
الوطني للمرقين العقاريين.**

إنّ وزير السكن والعمران والمدينة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-78 المؤرخ في 9
رجب عام 1442 الموافق 21 فبراير سنة 2021 والمتضمن
تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-406 المؤرخ في 2
رجب عام 1418 الموافق 3 نوفمبر سنة 1997 والمتضمن إحداث
صندوق الضمان والكفالة المتبادلة في الترقية العقارية، المعدل
والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-189 المؤرخ في
27 جمادى الثانية عام 1429 الموافق أول يوليو سنة 2008
الذي يحدد صلاحيات وزير السكن والعمران والمدينة،
المعدل والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-84 المؤرخ في 27
ربيع الأول عام 1433 الموافق 20 فبراير سنة 2012 الذي
يحدد كيفيات منح الاعتماد لممارسة مهنة المرقى العقاري
وكذا كيفيات مسك الجدول الوطني للمرقين العقاريين،
المعدل والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-181 المؤرخ في 7
شعبان عام 1435 الموافق 5 يونيو سنة 2014 الذي يحدد
شروط حلول صندوق الضمان والكفالة المتبادلة في
الترقية العقارية محل مقتني الأملاك العقارية المغطاة
بضمان الترقية العقارية وكيفيات ذلك،

يقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 23 من المرسوم
التنفيذي رقم 12-84 المؤرخ في 27 ربيع الأول عام 1433
الموافق 20 فبراير سنة 2012 الذي يحدد كيفيات منح
الاعتماد لممارسة مهنة المرقى العقاري وكذا كيفيات مسك
الجدول الوطني للمرقين العقاريين، المعدل والمتّم، يهدف
هذا القرار إلى تحديد كيفيات التسجيل في الجدول الوطني
للمرقين العقاريين.

المادة 2 : يجب على المرقى العقاري أن يسجل في
الجدول الوطني للمرقين العقاريين في أجل ستة (6) أشهر،
ابتداء من تاريخ توقيع الاعتماد.

المادة 3 : يتم إيداع ملف طلب التسجيل في الجدول
الوطني للمرقين العقاريين لدى المديرية الولائية المكلفة
بالسكن.

يسلم المرقى العقاري وصل استلام مطابقا للنموذج
الملحق بهذا القرار.

المادة 4 : يتعيّن على المديرية الولائية المكلفة بالسكن
تحويل ملف طلب المرقى العقاري للتسجيل في الجدول
الوطني للمرقين العقاريين إلى المصالح المختصة لدى
الوزارة المكلفة بالسكن، في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام
ابتداء من تاريخ إيداع الملف المذكور.

المادة 5 : تعد مصالح الوزارة المكلفة بالسكن، بعد الانتهاء
من التحقق والفحص، شهادة التسجيل في الجدول الوطني
للمرقين العقاريين، في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام، ابتداء من
تاريخ استلام الملف المذكور أعلاه.

المادة 6 : ترسل شهادة التسجيل الممضاة إلى الوالي
المختص إقليميا في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام، ابتداء
من تاريخ توقيعها.

تسلم المديرية الولائية المكلفة بالسكن شهادة التسجيل
في الجدول الوطني للمرقين العقاريين إلى المرقى العقاري
المعني.

المادة 7 : يتعيّن على صندوق الضمان والكفالة المتبادلة في
الترقية العقارية، نشر قائمة المرقين العقاريين المسجلين في
الجدول الوطني للمرقين العقاريين عبر موقعه الإلكتروني،
تتضمن كل المعلومات المتعلقة بهم، ويسهر بصفة مستمرة
على تحيين ذلك.

المادة 8 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 13 رمضان عام 1442 الموافق 25 أبريل
سنة 2021.

محمد طارق بلعربي

الملحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

ولاية..... Wilaya de

مديرية السكن..... Direction du logement.....

وصل إيداع ملف طلب التسجيل في الجدول الوطني للمرقين العقاريين (طبقاً لأحكام المادة 3 من القرار المؤرخ في 13 رمضان عام 1442 الموافق 25 أبريل سنة 2021) Récépissé de dépôt de la demande d'inscription au tableau national des promoteurs immobiliers (conformément à l'article 3 de l'arrêté du 13 Ramadhan 1442 correspondant au 25 avril 2021)

الرقم : N°

أنا الموقع أدناه، مدير السكن لولاية..... أشهد أنني تلقيت هذا اليوم..... طلب التسجيل في الجدول الوطني للمرقين العقاريين من المرققي العقاري المبين أدناه :
Je soussigné, le directeur de logement de la wilaya de Atteste avoir reçu, ce jour, le une demande d'inscription du promoteur immobilier au tableau national des promoteurs immobiliers identifié, ci-après :

اسم ولقب أو تسمية المرققي العقاري :
Nom et prénom ou dénomination du promoteur immobilier :
رقم الاعتماد :
N° d'agrément :
عنوان مقر الشركة :
Adresse du siège social :
العنوان الشخصي :
Adresse personnelle :
رقم الهاتف :
N° de téléphone :
العنوان الإلكتروني :
Adresse électronique :
رقم الفاكس :
N° du fax :
رقم السجل التجاري :
N° du registre du commerce :
رقم التعريف الجبائي :
N° d'identification fiscale :
بنك محل الوفاء :
Domiciliation bancaire :

Pièces constitutives du dossier de demande :**الوثائق المكونة لملف الطلب :**

نسخة من بطاقة التعريف للمالك أو الملاك والمسير Une copie de la pièce d'identité des propriétaires et du gérant
نسخة من مستخرج السجل التجاري Une copie de l'extrait du registre du commerce
نسخة من رقم التعريف الجبائي Une copie du numéro de l'identification fiscale
نسخة من وثيقة بنك محل الوفاء Une copie de la domiciliation bancaire
نسخة من سند شغل المحل المستعمل كمقر Une copie du titre d'occupation du local servant de siège

حزّر ب.....، في، le

Signature et visa de la direction du logement

توقيع وتأشيرة مديرية السكن